

صندوق الضمان الاجتماعي



قرار رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

رقم (56) 2016 م

بشأن تشكيل لجنة فرعية لشئون الموظفين بفروع صندوق الضمان الاجتماعي

رئيس مجلس الإدارة والمدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي :

وبعد الإطلاع على الآتي :

» الإعلان الدستوري الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي بتاريخ (2011/08/03م).

» القانون رقم (13) لسنة 1980م، بشأن الضمان الاجتماعي وتعديلاته واللوائح المنفذة له.

» القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية

» قرار اللجنة الشعبية العامة رقم(563) لسنة (2007م) ، بإصدار لائحة العقود الإدارية.

» قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (176) لسنة (1988م)، بشأن إصدار اللائحة المالية لصندوق الضمان الاجتماعي.

» قرار اللجنة الشعبية العامة للشؤون الاجتماعية رقم (14) لسنة (2010م) ، بشأن إصدار الهيكل التنظيمي لصندوق التقاعد.

» قرار مجلس الوزراء رقم (226) لسنة (2012م) ، بشأن إعادة تنظيم صندوق الضمان الاجتماعي والمعدل بموجب قرار مجلس الوزراء رقم (348) لسنة (2013م).

» قرار مجلس الوزراء رقم (453) لسنة (2013م) بسحب قرار وتقدير حكم.

» قرار مجلس الوزراء رقم (457) لسنة (2013م) بتعديل قراره رقم (453) لسنة (2013م).

» قرار لجنة إدارة صندوق التقاعد رقم (11/2010) بشأن إصدار التنظيم الإداري الداخلي لصندوق التقاعد - وفروعه ومكاتبها.

» وعلى قرارنا رقم () لسنة 2016م بشأن تشكيل اللجنة المركزية لشئون الموظفين بالإدارة

العامة

وفقاً لمقتضيات العمل وللائحة العامة والتشريعات النافذة ذات العلاقة





الادارة العامة
GENERAL ADMINISTRATION

صندوق الضمان الاجتماعي
Social Security Fund

الإشاري: ش. م - 10 - 241

2016*01*1

التاريخ:

السيد / مدير مكتب الشؤون القانونية

٤٨٦

بالإشارة إلى كتاب السيد / مدير إدارة الشؤون الإدارية والخدمات رقم (4878-9B) المؤرخة 31/12/2015م بخصوص إصدار قرار بتشكيل لجان فرعية للشؤون الموظفين بالفروع حسب الكتاب المرفق .

**عليه نحيل إليكم تأشيرة السيد / رئيس مجلس الإدارة والمدير العام
لصندوة، الضمان الاجتماعي والتي فحواها:- (القانونية- إجراء اللامر) .**

داللہ دار حملہ پر درجہ وقفہ دار کاہء

غسان عبد الله ادبيش

دیر مکتب شؤون الماجیس

يصنّف الضمان الاجتماعي



• ~~1~~ — all 5:01 — 11:00 a.m.

— ٦ —

Benghazi Libya Abuqateni

Tel : 061 442 4144 Tel : 061 442 4135
Telfax : 061 442 4149 Telfax : 061 442 4136

طريق النهر أمام الصيدلية المركزية بوعطنى . بنغازي . ليبيا
هاتف : 061 442 4135 - 061 442 4144

الادارة العامة
GENERAL ADMINISTRATION



صندوق الضمان الاجتماعي
Social Security Fund

١٤٣٧*ربيع الأول ٢٠

التاريخ :
2015/12/31
الموافق :

الإشارة : 4878-2-9 /B

السيد المحترم/ رئيس مجلس الادارة و المدير العام لصندوق الضمان الاجتماعي

بعد التحية،،،

استناداً إلى نص المادة من (51 إلى 61) من اللائحة التنفيذية لقانون علاقات

العمل رقم (12) لسنة 2010 . المتضمنة تشكيل لجان شؤون الموظفين وإلى قراركم رقم (68) لسنة 2015 القاضي بإعادة لجنة شؤون الموظفين بالإدارة العامة للصندوق وحيث ان القرار لم يشير الى تشكيل لجان شؤون الموظفين بالفروع ، والتي تعتبر وحدة ادارية تتمتع ببعض الاستقلالية الادارية والمالية وكل منها ميزانيته الخاصة ولضمان حسن الاداء والمحافظة على حقوق الموظفين بالفروع بما يكفل صحة ودقة الاجراءات .

نأمل منكم اصدار قرار يقضى بتشكيل لجان فرعية لشؤون الموظفين بالفروع تتكون من :

رئيس قسم الشؤون الإدارية والخدمات رئيس _____

عضو عن قسم الشؤون المالية عض _____ و

عضو عن قسم المراجعة الداخلية عض _____ و

عضو عن وحدة الشؤون القانونية عض _____ و

رئيس وحدة شؤون الموظفين عضو ومقرر اللجنة

كما نقترح صرف مكافأة مالية لأعضاء اللجنة بقيمة (150) دينار عن كل إجتماع
كحد أقصى إجتماع عن كل شهر وذلك لحثهم علىبذل مزيداً من الجهد والاهتمام في
دراسة المواضيع المعروضة على اللجنة .

والله عليك سلام

تاج الدين فرج بوسويق
مدير إدارة الشؤون الإدارية والخدمات



رئيس قسم شؤون الموظفين
دوري العامل
محمد المشكاني ع. الشخصي



Benghazi Libya Abuateni

Tel : 061 442 4144 Tel : 061 442 4135
Telfax : 061 442 4149 Telfax : 061 442 4136

www.ssf.ly
archiv@ssf.ly
archiv@ssf.e.ly

طريق النهر أمام الصيدلية المركزية بوعظني . بنغازي . ليبيا
هاتف: 061 442 4135 هاتف: 061 442 4144
بريد مصور: 061 442 4136 بريد مصور: 061 442 4149

قرار

المادة (1)

تشكل لجنة فرعية لشؤون الموظفين بفروع صندوق الضمان الاجتماعي على النحو الآتي :-

#	الاسم	الصفة
1	رئيس قسم الشؤون الادارية والخدمات بالفرع	رئيساً
2	عضو عن قسم الشؤون المالية بالفرع	عضوأ
3	عضو عن وحدة الشؤون القانونية بالفرع	عضوأ
4	عضو عن قسم المراجعة الداخلية بالفرع	عضوأ
5	رئيس وحدة شؤون الموظفين بالفرع	عضو ومقرر اللجنة

المادة (2)

تمارس اللجنة المنصوص عليها بموجب أحكام المادة الأولى من هذا القرار الاختصاصات الواردة بناءً على قانون العمل رقم (12 لسنة 2010م) ولائحته التنفيذية بما يتماشى واللوائح المعمول بها بالصندوق.

المادة (3)

على اللجنة إعداد محاضر اجتماعاتها وإحالته إلى اللجنة المركزية لشؤون الموظفين بالإدارة العامة لصندوق الضمان الاجتماعي مشفوعاً بتوصياتها

المادة (4)

تصرف مكافأة مالية بقيمة مائة وخمسين دينار شهرياً شرط إلا يقل عدد الاجتماعات عن اجتماع واحد لكل شهر

المادة (5)

تبدأ عمل اللجنة اعتباراً من 1/1/2016م وينتهي في 31/12/2016م

المادة (6)

يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى كل فيما يخصه التزامه

د . إدريس حفيظة المبروك
رئيس مجلس الإدارة والمدير العام

لصندوق الضمان الاجتماعي



المواافق : ١٢ / ٠٢ / ٢٠١٦ م

إعداد القانونية : [Signature]

رجيب موسي

[Signature]